

الفروع وتصحيح الفروع

خروج عجائزهم الخلف ولا تخرج شابة منهم بلا خلاف في المذهب ذكره في الفصول وجعل كأهل الذمة من خالف دين الإسلام في الجملة ويجوز التوسل بصالح وقيل يستحب قال أحمد في منسكه الذي كتبه للمروزي إنه يتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم في دعائه وجزم به في المستوعب وغيره وجعلها شيخنا كمسألة اليمين به قال والتوسل بالإيمان به وطاعته ومحبته والصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم وبدعائه وشفاعته ونحوه مما هو من فعله وأفعال العباد المأمور بها في حقه مشروع (ع) وهو من الوسيلة المأمور بها في قوله تعالى ! المائدة 35 وقال أحمد وغيره في قوله عليه السلام أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق الاستعاذة لا تكون بمخلوق قال إبراهيم الحربي الدعاء عند قبر معروف الترياق المجرب وقال شيخنا قصده للدعاء عنده رجاء الإجابة بدعة لا قرينة باتفاق الأئمة وقال أيضا يحرم بلا نزاع بين الأئمة .

وقد شاع عند الناس لا سيما أهل الحديث تعظيم السلطان محمود بن سبكتكين قال أبو الحسن عبدالغافر بن إسماعيل الفارسي هو أبو القاسم بن ناصر الدين أبي منصور ولي خراسان أربعين سنة ثم عظمه إلى غاية إلى أن قال وقد زرت مشهده بظاهر غزنة وهو الذي يتقرب إليه الناس ويرجون استجابة الدعوات عنده توفي في جمادي الأولى سنة إحدى وأربعمئة ويأتي كلامه في الفنون آخر الفصل الثاني من باب الدفن \$ فصل ويصلي بهم كالعيد (و ش) وعنه بلا تكبير زائد \$ وهو ظاهر كلام الخرقى (و م) وفي النصيحة يقرأ في الأولى ! ! نوح 1 وفي الثانية ما أحب ثم يخطب اختاره الأكثر (و م ش) وعنه قيل الصلاة وعنه يخير اختاره جماعة ويخطب على المنبر (م) كالعيد في الأحكام والناس جلوس (و) خطبة مفتحة بتسع تكبيرات وعنه بالحمد (و م ر) وقيل بالاستغفار (و ش م ر)